مكانة المصحف العثماني في كتب الفقه والأصول ودراسة لبعض مسائله الفقهية

د. محمد شافعي مفتاح بوشية
أستاذ الفقه المساعد بكلية الشريعة والقانون
جامعة السلطان عبد الحليم معظم شاه الإسلامية العالمية
(UniSHAMS)

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الحمد لله الذي أنعم علينا بنعمة هذا الدين وجعلنا من عباده المسلمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، جعل القرآن الكريم لنا نورًا وهداية، وأمرنا بالاهتمام به والحفاظ عليه والتمسك به، وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله الذي بلغ إلينا آيات كتاب الله عز وجل، وأمرنا باتباعها، صلوات ربي وسلامه على آله وأصحابه وأتباعه الطيبين الطاهرين.

أما بعد، فإن القرآن الكريم هو حبل الله المتين، والصراط المستقيم، والطريق القويم، نزل على النبي صلى الله عليه وسلم في مكة المكرمة والمدينة المنورة، فقرأه على أصحابه حتى حفظوه ووعوه، وبعضهم كتبوه، واحتفظوا بما كتبوا في بيوتهم، وأخذوه معهم في حروبهم وغزواتهم.

ولما مات منهم خلق كثيرين في الغزوات فقد اهتم سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأرضاه بجمعه حتى لا يضيع، وجمعه بالفعل على يد الصحابي الكريم سيدنا زيد بن ثابت، ولكن بقيت عند الناس صحفا ورقاعا مكتوب عليها القرآن، وفي عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه حصل للقرآن جمع آخر بسبب وقوع اختلافات في قراءاته بين الناس.

حيث قام سيدنا زيد بن ثابت رضي الله عنه وعن أبيه ومعه عدد آخر من الأشخاص بجمع القرآن الكريم في مصحف واحد سمي" **المصحف العثماني**" أو المصحف الإمام، ونسخوا من هذا المصحف عددًا من المصاحف ووزعوها على البلاد الإسلامي المختلفة مثل الشام ومكة والبصرة وغيرها.

ومنذ هذا الوقت أصبح هذا المصحف العثماني هو أول وأهم مصحف في الأمة الإسلامية، حيث وجب على الناس اتباعه في القراءة والكتابة، وأن يتركوا ما عداه من المصاحف، وقد ورد ذكر المصحف العثماني في أكثر كتب السيرة والسنة والفقه وغيرها من العلوم المختلفة.

وقد وفقني الله تعالى لأن اكتب بحثًا عن مدى أثر المصحف العثماني وحجيته في كتب الفقه وأصوله، الفقه بمذاهبه الأربعة (الحنفي والمالكي والحنبلي والشافعي) وكذلك المذهب الظاهري، ثم كتب أصول فقه هذه المذاهب، فكان هذا البحوث الموسوم بـ:

" مكانة المصحف العثماني في كتب الفقه والأصول ودراسة لبعض مسائله الفقهية "

أسباب اختيار البحث وأهميته:

دفعني إلى اختيار الكتابة في هذا الموضوع عدة أمور منها:

أولاً: جمع معلومات عن أماكن ورود المصحف العثماني بأسمائه المختلفة في كتب الفقه والأصول، بذكر الكتاب والجزء والصفحة، كفهرسة (ببليوغرافيا) أقدمها للباحثين الراغبين في تتبع هذه المواضع ودراستها دراسة تفصيلية.

ثانياً: ملاحظة اهتمام الفقهاء في كتب المذاهب الأربعة والظاهرية وكتب أصول فقههم بذكر المصحف العثماني وذلك لأن أهميته كبيرة ومكانته في الإسلام عظيمة، وهذا يستدعي الكتابة حوله.

ثالثاً: ارتباط المصحف العثماني بمسائل القراءة والاختلاف فيها، ومدى حجية ذلك في باب الصلاة من ناحية صحة الصلاة وعدم صحتها إذا خالف العمل فيها المصحف العثماني، وهذا يتطلب التناول بالبحث والدراسة.

رابعاً: اطلاعي على مسائل متعددة ذات صلة بالمصحف العثماني وخصوصا في أحكام الصلاة وبعض أحكام المعاملات، فحاولت أن أدرس بعضها دراسة فقهية.

ويلاحظ أن الأحكام الفقهية للمصحف الشريف كثيرة جدًا، وقد اهتم بذكرها كثير من الفقهاء، ولكنني اقتصرت في هذا البحث على ما يتعلق بالمصحف العثماني فقط.

خطة البحث:

يتكون هذا البحث من مقدمة وتمهيد ومطلبين وخاتمة ومراجع.

المقدمة: أهمية البحث ومنهجه وخطته.

التمهيد: التعريف بالمصحف العثماني وعدد مرات ذكره في كتب الفقه.

أولًا: التعريف بالمصحف العثماني.

ثانيًا: مرات ذكر المصحف العثماني في كتب الفقه وأصوله (ببليوغرافيا).

المطلب الأول: من مسائل القراءة في الصلاة المخالفة للمصحف العثماني

المسألة الأولى: القراءة في الصلاة بغير ما في المصحف العثماني وحكمها.

المسألة الثانية: قراءة السور في الصلاة مع مخالفة ترتيبها في المصحف العثماني.

المطلب الثاني: التعامل مع المصحف (نسخًا، وبيعًا، ومحافظةً عليه) استنادًا لما جرى بالمصحف العثماني.

المسألة الأولى: بيع المصحف وإجارته استنادًا إلى بيعها إبان خلافة سيدنا عثمان رضي الله عنه.

المسألة الثانية: نسخ المصحف على خلاف نسخ المصحف العثماني.

الخاتمة: وفيها نتائج البحث.

منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث منهج الدراسة التي تجمع بين الوصف والتحليل، حيث قمت بتتبع المواضع التي ذكر الفقهاء فيها المصحف العثماني في كتبهم، والإشارة إلى مواضعها في تلك الكتب، ثم دراسة وتحليل المسائل الفقهية التي تم اختيارها للبحث.

مراجع البحث:

استخدمت في هذا البحث المراجع الفقهية من المذاهب الأربعة والظاهرية، وكتب أصول فقه كل مذهب منها، وكتب السنة النبوية وشروحها وبعض كتب علوم القرآن بالإضافة إلى كتب في اللغة لأجل التعريفات، مع الاهتمام بذكر بيانات كل كتاب في مكانه المناسب، وتوثيق الآيات الكريمة، وتخريج الأحاديث النبوية ونقلها بالتشكيل من مصادرها.

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصًا لوجهه الكريم، وأن يرزقه قبولا، وأن ينفع بهمن قرأه ووقف عليه، إنه سبحانه وتعالى نعم المولى ونعم النصير.

التمهيد: التعريف بالمصحف العثماني واهتمام كتب الفقه والأصول بذكره

أولا: التعريف بالمصحف العثماني:

كلمة المصحف كلمة مشهورة عند العلماء تطلق على القرآن الكريم، ولها معنى في اللغة العربية، وتعريفات عند علماء الشريعة وعلماء القراءات، وأذكر هنا هذه التعريفات:

تعريف المصحف لغة: المصحف في اللغة، يأتي على صورتين، بضم الميم "مُصحف"، وبكسر الميم "مِصحف"، ولكن بضم الميم هي المشهورة، ومعناه كلّ مجموعةٍ من الصحف المكتوبة ضمّت بين دفّتين، وسمّي بهذا الاسم لأنّه أُصْحِف، أي جعل جامعًا للصحف المكتوبة بين الدّفّتين[١].

تعريف المصحف اصطلاحًا:

- عرَّف بعض المالكية المصحف بأنه ما كان مصحفاً جامعًا أو جزءاً أو ورقة فيها بعض سورة أو لوحاً أو كتفاً مكتوبة[٢].

- ويرى بعض الشافعية: أنه يطلق على المكتوب فيه كلام الله تعالى، أو كان ممّا يسمى مصحفاً عرفاً ولو قليلاً كحزبٍ[٣].

تعريف المصحف العثماني: المصحف العثماني هو المصحف الذي أمر سيدنا عثمان رضي الله عنه بجمعه وكتابته على يد سيدنا زيد بن ثابت وجماعة من الصحابة والتابعين، وكتب منه بعض المصاحف الأخرى وأرسلها إلى بعض البلاد الإسلامية الكبرى في عهده"[٤].

ويسمى المصحف العثماني بمسميات أخرى مثل: المصحف الإمام، أو مصحف الإمام، أو المصحف الجامع ونحوها لأنه أول مصحف مشهور ومقبول عند الأمة الإسلامية، وقد كتبه الصحابة والتابعون في عهد سيدنا عثمان، وحفظه في دار الخلافة، وسماه العلماء" المصحف المدني الخاص"، وسموا مصحف أهل المدينة المصحف المدني العام.

ثانيًا: مرات ذكر المصحف العثماني في كتب الفقه والأصول (ببليوغرافيا).

اهتم الفقهاء والأصوليون بالمصحف العثماني الكريم، وأوردوا ذكره في كتبهم في مواضع متعددة، نظرا لما يتعلق به من أحكام فقهية، وقد ذكره الفقهاء والأصوليون تحت أسماء مختلفة: مصحف عثمان، المصحف الإمام، المصحف الجامع)، وأذكر هنا على سبيل الجمع والسرد فقط أشهر هذه المواضع طبقا للمسميات المختلفة التي أطلقوها عليه في كتب المذاهب المعروفة، ولا يتسع حجم البحث لسرد بيانات طباعة هذه الكتب، حيث اعتمدت فيها على نسخة الكتب المعتمدة الواردة في برنامج المكتبة الشاملة، الإصدار

(٣,٦٤)، إصدار مؤسسة المكتب التعاوني للدعوة بالروضة، أوقاف الشيخ محمد بن عبد العزيز الراجحي، والمشتملة على أكثر من ٧٠٠٠ كتاب، ومواطن بحثي فيها حوالي ٣٥٠ كتابا في الفقه وأصول الفقه، ولا أستطيع جمعها جمعاً كاملاً، لأن هناك مواضع قد تكون مذكورة منسوبة للضمائر ونحوها مثل: مصحفه، ولكن هذا ما استطعت جمعه.

الأول: من ذكره تحت اسم " مصحف عثمان":

الحنفية: المبسوط للسرخسي (٧٥/٣)، فتح القدير لابن الهمام (١٢/٢)، الهداية في شرح بداية المبتدي (٧٨/١)، المحيط البرهاني في الفقه النعماني (٢٣٠/١، ٣٣٣/١، ٣٣٤/١)، الاختيار لتعليل المختار (ص٧٥)، اللباب في الجمع بين السنة والكتاب (٢٩٠/١، ٢٩١/١)، تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق (٢٠٥/١)، العناية شرح الهداية (١١/٢، ١٢/٢)، البناية شرح الهداية (٦٥٧/٢)، البحر الرائق شرح كنز الدقائق (١٢٨/٢)، مراقي الفلاح شرح نور الإيضاح (١٨٥/١)، حاشية الطحطاوي على مراقي الفلاح (٤٨٢/١).

المالكية: الإشراف على نكت مسائل الخلاف (٢٣٣/١)، البيان والتحصيل (٣٧٤/٩، ٣٩/١٧، ٤٢٠/١٨،)، شرح الزرقاني على مختصر خليل (١٩/٢)، الاستذكار لابن عبد البر (١٨٨/٣٥،٢/٢، ٤٨٦/٢، ٣٥٠/٣، ١٣/٢٠٤،٨/٦، المعيار المعرب والجامع المغرب (٢٩/١، ٧٠/١٢، ٧١/١٢، ٩٩/٧٥،١٢/١٢، ١٠٨/١٢، ١١١/١٢، ١١٢/١٢، ١١٥/١٢، ١٤١/١٢، ١٤٣/١٢) والمعيار طبعة وورد على نسخة المكتبة الشاملة التي عند الباحث غير موافقة للمطبوع، النكت والفروق لمسائل المدونة والمختلطة (٥٦/١)، المختصر الفقهي لابن عرفة٢٤٤/١، ٢٤٥/١).

الشافعية: الاصطلام في الخلاف بين الإمامين الشافعي وأبي حنيفة للسمعاني الشافعي (٣٣٩/١).

الحنابلة: الهداية على مذهب الإمام أحمد (ص٧٣)، المغني (٨٣/١)، الشرح الكبير على متن المقنع (٥٣٤/١، ٥٣٥/١)، الفروع وتصحيح الفروع (١٨٣/٢، ١٨٥/٢)، المبدع في شرح المقنع (٣٩٢/١، ٣٩٣/١)، الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف (٥٨/٢ (، الإقناع في فقه الإمام أحمد (١١٩/١)، زاد المستقنع في شرح المقنع (ص٤٥)، الروض المربع شرح زاد المستقنع (٩٠/١)، دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات (١٩٣/١)، كشاف الإقناع عن متن الإقناع (١٩٣/١)، كشف المخدرات والرياض المزهرات لشرح أخصر المختصرات (١٣٣/١)، مختصر الإنصاف والشرح الكبير (١٤٠/١)، مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى (٤٣٨/١، ٤٣٩/١)، حاشية الروض المربع (٣٧/١، ٣٨/١)، المسائل

الفقهية من كتاب الروايتين والوجهين (ص١٢٢)، حاشية اللبدي على نيل المأرب (٢٢٠/١)، منتهى الإرادات (٢٣٠/١)، شرح العمدة لابن تيمية (ص٢٠٦)، عمدة الطالب لنيل المآرب (٧١/١)، حاشية الخلوتي على منتهى الإرادات (٢٩٩/١)، المنور في راجح المحرر (ص١٦٦)، الهادي أو «عمدة الحازم في الزوائد على مختصر أبي القاسم» (ص ٢٥، ٧٩، الروض الندي شرح كافي المبتدي (ص٧٦).

الظاهرية: لا يوجد.

كتب أصول الفقه: مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١٣٣/٣)، كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٢٩٥/٢)، البحر المحيط للزركشي (٢٢٢/٢)، المختصر في أصول الفقه (ص٧٢)، التحبير شرح التحرير (١٣٨٣/٣، ١٣٨٤/٣، ١٣٨٨/٣، مختصر التحرير شرح الكوكب المنير (١٣٣/٢، ١٣٤/٢، ١٣٦/٢)، حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع (٣٠٠/١)، أصول الفقه لابن مفلح (٣١٤/١، ٣١٥/١)، نهاية السول إلى علم الأصول (ص٦٥)، رَفْعُ النِّقَابِ عَن تنقِيح الشّهابِ (٢٥٠/٤)، التقريب والإرشاد (الصغير) للباقلاني (٦٤/١)، تحرير المنقول وتهذيب علم الأصول للمرداوي (١٣٣/١، ١٣٤/١)، إيضاح المحصول من برهان الأصول للمازري (٥٢٨/١)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢٠٥/٦)، شرح مختصر أصول الفقه للجراعي الحنبلي (٥٢٩/١، ٥٣٠/١، ٥٣٢/١).

الثاني: من ذكره تحت اسم" المصحف العثماني":

كتب فقه المذاهب: لا يوجد:

كتب أصول الفقه: العدة في أصول الفقه لأبي يعلي الفراء (٧٠٤/٢)، جزء من شرح تنقيح الفصول في علم الأصول للقرافي (٢٨٢/١)، الموافقات للشاطبي (٣٨/٣)، الأصل الجامع لإيضاح الدرر المنظومة في سلك جمع الجوامع للسيناوي (٤٦/١، ٤٨/١).

الثالث: من ذكره تحت اسم" المصحف الإمام":

الحنفية: لا يوجد.

المالكية: المعيار المعرب (١٥٦/١٢، ١٦٢/١٢)،

الشافعية: تحفة المحتاج في شرح المنهاج (١٥٣/١، ٤٧/٢). نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، (١٢٦/١). فتوحات الوهاب بتوضيح شرح منهج الطلاب المعروف بحاشية الجمل (٣٤٩/١).

الحنابلة: لا يوجد، **الظاهرية:** لا يوجد.

كتب أصول الفقه: قواطع الأدلة في الأصول للسمعاني (٤١٦/١)، حاشية العطار على شرح الجلال (٣٠٠/١، ٣٠١٩/١)، إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢٠٥/٦)، شرح مختصر أصول الفقه للجراعي الحنبلي (٥٣٣/١)، الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع للكوراني (٤١٨/١).

الرابع: من ذكره تحت اسم " المصحف الجامع".

الحنفية: لا يوجد.

المالكية: النوادر والزيادات (١٢٣/١)، البيان والتحصيل (!/٤٤)، عقد الجواهر الثمينة (٥٠/١)، التوضيح في شرح مختصر ابن الحاجب (١٦٥/١)، التاج والإكليل (١٤٤٣)، الجامع لمسائل المدونة لابن يونس (٦٩٢/٢، ٦٩٣/٢).

الشافعية: لا يوجد، **الحنابلة**: لا يوجد، **الظاهرية**: لا يوجد. **كتب أصول الفقه**: لا يوجد.

وقد لاحظت من المواضع السابقة أنها تدور حول مسائل في باب الصلاة، القراءة، والإمامة، وسجدات التلاوة، وفي المعاملات كبيع المصحف ونحوه، وفي أبواب أخرى متناثرة، ووقع اختياري على دراسة خمس مسائل فقط من هذه المواضع، مسألتان منها تتعلقان بالقراءة في الصلاة وثلاث مسائل تتعلق بالمصحف خارج الصلاة، فأتناولها بالدراسة الفقهية المقارنة، لبيان مدى تأثر أقوال الفقهاء فيها بما وقع في المصحف العثماني، المصحف الإمام، والمصاحف التي انتسخ منها، وبيان ذلك على النحو الآتي:

المطلب الأول: من مسائل القراءة في الصلاة المخالفة للمصحف العثماني

ويشتمل على مسألتين:

المسألة الأولى: القراءة في الصلاة بغير ما في المصحف العثماني وحكمها:

مدخل: القراءة في الصلاة ركن من أركانها أو فرض من فروضها عند جميع الفقهاء كما هو معروف خلافاً للإمامين أبي بكر الأصم وسفيان بن عيينة رحمهما الله، حيث قالا بعدم فرضيتها بناء على أن الصلاة عندهما اسم للأفعال لا للأذكار [٥] ولكن اختلف الفقهاء في حكم صلاة من قرأ بما يخالف المصحف العثماني كقراءة ابن مسعود رضي الله عنه، أو القراءات الشاذة [٦] هل تصح صلاته أم لا وتفصيل ذلك على النحو التالي:

ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة على المذهب المشهور أو الرواية المشهورة إلى أن الصلاة لا تصح إذا قرئ فيها بقراءة مخالفة للمصحف العثماني كالقراءة الشاذة وقراءة ابن مسعود رضي الله عنه، وهناك رواية أخرى عند الحنابلة أن الصلاة تصح بقراءة ان مسعود ونحوها إذا اتصل سندها. وهذا تفصيل كل مذهب:

أولا: مذهب الجمهور:

١ - **الحنفية:** يطلق بعض الحنفية على مصحف سيدنا عثمان رضي الله عنه المصحف المعروف أو مصحف العامة[٧]. وهذا تفصيل مذهبهم في حكم مخالفة قراءة هذا المصحف في الصلاة:

١ - روي عن أبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن أن المصلي إذا قرأ بغير ما في المصحف العامة أن صلاته فاسدة، وفسره بعض فقهائهم بحالة إذا ما قرأ بغير ما في المصحف المعروف فقط، أما إذا قرأ به وبغيره معه فلا إشكال[٨].

٢ - إذا قرأ ما يُغيِّرُ في مصحف معروف ما لا يؤدي معنى بما في المصحف المعروف، تفسد صلاته بالاتفاق إذا لم يكن ذلك دعاءً، ولا ثناءً في نفسه؛ لأنه صار تاركاً النظم والمعنى، أما إن قرأ ما يؤدي معنى ما في المصحف المعروف، فلا تفسد صلاته عند الإمام أبي حنيفة والإمام محمد بن الحسن، ولكن تفسد عند الإمام أبي يوسف[٩].

٢- **المالكية:** يرى المالكية أن الصلاة تصح القراءة بالقراءة الشاذة إن وافقت رسم المصحف العثماني، وإن لم تجز القراءة بها[١٠].

قال الإمام ابن عبد البر: " الذي عليه جماعة الأمصار من أهل الأثر والرأي أنه لا يجوز لأحد أن يقرأ في صلاته نافلة كانت أو مكتوبة بغير ما في المصحف المجتمع عليه سواء كانت القراءة مخالفة له منسوبة لابن مسعود أو إلى أبي أو إلى ابن عباس أو إلى أبي بكر أو عمر أو مسندة إلى النبي صلى الله عليه وسلم"[١١].

وفرَّع المالكية على هذا أيضًا قولهم بأنه يجب أن يمنع الأئمة من القراءة في الصلاة بغير ما في المصحف العثماني، بل وصل بهم الحال إلى القول بجواز ضربه على ذلك، بناء على أن القراءة بما يخالف مصحف عثمان رضي الله عنه لا تثبت، ولكنهم في نفس الوقت أجازوا الاقتداء بالقارئ بالقراءة الشاذة إن وافقت رسم المصحف العثماني[١٢].

جاء في المدونة الكبرى: "من صلى خلف من يقرأ بقراءة ابن مسعود أعاد في الوقت وبعده، وإن علم وهو في الصلاة قطع وخرج، فوجب على الإمام من أجل هذا أن يمنع منه ويضرب عليه، ولا يثبت قراءة سوى ما ثبت بين اللوحين في مصحف عثمان"[١٣].

وجاء في البيان والتحصيل: "يجب على الإمام أن يمنع منه ويضرب عليه ولا يبيح قراءة سوى ما ثبت بين اللوحين في مصحف عثمان رضي الله عنه[١٤].

وترتب عندهم على القول بذلك أمران:

أولهما: أن المقتدي بهذا القارئ يجوز له الخروج من الصلاة ومفارقة الإمام.

والثاني: أنه إذا خرج من الصلاة وفارق الإمام فإنه يعيد الصلاة سواء في الوقت أو بعده [١٥].

٣- الشافعية: يرى الشافعية أنه لا تجوز القراءة في الصلاة ولا غيرها بالقراءة الشاذة لأنها ليست قرآنا فإن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وأن المصلي إن قرأ في الصلاة بالقراءة الشاذة فإن صلاته تبطل، وحمله بعضهم على إنه إِن كَانَ يحِيل الْمَعْنى عَن الْقِرَاءَة الْمَعْرُوفَة بطلت الصَّلَاة وَإِن كَانَ لَا يحِيل الْمَعْنى لم تبطل وَيكرهُ [١٦].

٤- الحنابلة على المشهور: يرى الحنابلة على الرواية المشهورة في المذهب أن المصلي يقرأ بما وافق مصحف عثمان، وهو ما صح تواتره وسنده ووافق اللغة، ولا تصح الصلاة ويحرم قراءة بما يخرج عن مصحف عثمان، كقراءة ابن مسعود وغيرها من القراءات الشاذة، وقد ذكر هذا ابن قدامة، وابن المنجا وغيرهما [١٧].

وخلاصة ما سبق ذكره عند فقهاء المذاهب الأربعة أن القراءة في الصلاة بغير ما في مصحف سيدنا عثمان رضي الله عنه، من نحو قراءة ابن مسعود وغيرها من القراءات الشاذة، كل هذا يؤدي إلى بطلان الصلاة.

ثانيًا: الرواية الثانية عند الحنابلة:

هناك رواية ثانية عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله أن الصلاة تصح، وهذه الرواية حملها بعض علماء الحنابلة على ما اتصل سنده وصحت به الرواية [١٨].

الأدلة ومناقشتها:

أولا: أدلة الجمهور:

استدل الجمهور على عدم صحة صلاة من قرأ بقراءة شاذة أو مخالفة للمصحف العثماني بالمعقول من وجوه:

الوجه الأول: أنها – أي القراءة الشاذة- مخالفة لمصحف عثمان المجتمع عليه [١٩].

الوجه الثاني: أن غير مصحف عثمان خبر واحد لا قطعي [٢٠].

الوجه الثالث: أنها أي القراءة الشاذة- أو المخالفة لمصحف عثمان - ليست قرآنا فإن القرآن لا يثبت إلا بالتواتر، وهو غير متحقق هنا [٢١].

الوجه الرابع: أن الصحابة قد أجمعوا على خلاف ذلك [٢٢]، أي خلاف قراءة ابن مسعود رضي الله عنه.

ثانياً: أدلة الرواية الثانية عند الحنابلة:

استدل للرواية الثانية عند الحنابلة على صحة الصلاة بالقراءة التي اتصل سندها وصحت بها الرواية بما يلي:

أولا: ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «**مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنْزِلَ فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدٍ**»(٢٣).

وجه الدلالة: أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن القرآن أنزل بقراءة عبد الله ورغب في القراءة بقراءته ولا يتوهم على النبي عليه السلام أنه يرغب في التلاوة بقراءة لا تجوز معها الصلاة(٢٤).

ورد بعض العلماء عليه: بأن من شرط جواز الصلاة قراءة القرآن قطعاً، ولم يثبت كون ما في مصحف ابن مسعود قرآناً عندنا قطعاً؛ لانعدام شرط وهو الفعل المتواتر، فلم تجز الصلاة بما في مصحفه(٢٥).

ثانيًا: أن النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر عُمَرَ وَهِشَامَ ابْنَ حَكِيمٍ حِينَ اخْتَلَفَا فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، فَقَالَ: «**اقْرَءُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ**»(٢٦).

وجه الدلالة: بين النبي صلى الله عليه وسلم للصحابة أن يقرأوا القرآن كما تعلمه كل واحد منهم، وذلك حين وقع بينهم الاختلاف.

ويمكن أن يرد على الاستدلال بهذا بما ذكره بعض العلماء من أنه ليس المقصود هذا، بل المقصود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يُلَقِّنُ كل قبيلة من العرب القرآن على حسب ما يحتمل من لغتهم، تخفيفاً من الله تعالى بأمة محمد، فكانوا ربما إذا التقوا، يقول بعضهم لبعض: ليس هكذا القرآن، وليس هكذا عَلَّمَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويَعيب بعضهم قراءة بعض، فَنُهُوا عن هذا: اقْرَؤُوا كما عُلِّمْتُمْ، ولا يَجْحَدْ بعضكم قراءة بعض، واحذروا الجدال والمراء فيما قد تعلَّمتم"(٢٧).

ثالثاً: أن الصحابة رضوان الله عليهم كانوا يصلون بقراءتهم في عهد النبي عليه السلام وبعده، وكانت صلاتهم صحيحة بغير شك (٢٨).

ثالثًا: أنَّ الصحابة رضي الله عنهم قَبْلَ جَمْعِ عُثْمَانَ الْمُصْحَفَ كانوا يقرأون بقراءات لم يثبتها سيدنا عثمان في المصحف، ويصلون بها، ولا يرى أحد منهم تحريم ذلك ولا بطلان الصلاة به (٢٩).

الرأي المختار: بعد الذي سبق ذكره من آراء الفقهاء في حكم القراء بغير ما في المصحف العثماني في الصلاة، يكون الراجح هو رأي جمهور الفقهاء الذ يرى أن الصلاة لا تصح إذا قرأ المصلي فيها بقراءة شاذة أو مخالفة للثابت في مصحف سيدنا عثمان رضي الله عنه، وسبب ترجيح هذا القول ما يلي:

أ – أنه رأي فقهاء المذاهب الأربعة رحمهم الله تعالى.

ب- أنه يؤدي إلى وحدة الأمة الإسلامية وعدم اختلافها في القرآن الكريم.

ج – أنه يؤدي إلى الاقتداء بالمصحف العثماني والالتزام به، كما التزمت به الأمة الإسلامية منذ كتابته في عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه واهتدت به.

المسألة الثانية: قراءة السور في الصلاة مع مخالفة ترتيبها في المصحف العثماني:

ترتيب السور في المصحف الشريف الذي نقرأ عليه الآن، هو منذ عهد سيدنا عثمان رضي الله عنه في المصحف الإمام أو المصحف العثماني، وقراءة السورة بعد الفاتحة في الصلاة ركن من أركان الصلاة، فما حكم قراءة السورة اللاحقة قبل السابقة على خلاف ترتيب المصحف الإمام في الصلاة؟ أو ما حكم تنكيس السور في الصلاة بأن يقرأ مثلا سورة الضحى في الركعة الأولى، ثم سورة الطارق في الركعة الثانية، أو يقرأ السور غير مرتبة في نفس الركعة؟.

تنكيس السور يكون على حالتين هما:

الحالة الأولى: تنكيس السور في ركعة واحدة: وهي قراءة السورة اللاحقة قبل السابقة على خلاف ترتيب المصحف عثمان في ركعة واحدة.

وهذه الحالة اختلف الفقهاء فيها على قولين:

القول الأول: الجواز، وهو رأي فقهاء الشافعية[٣٠].

القول الثاني: الكراهة، وهو قول الأئمة أبي حنيفة[٣١] ومالك[٣٢] وأحمد[٣٣]

الحالة الثانية: تنكيس السور في ركعتين:

وهو أن يقرأ في الركعة الثانية سورة قبل التي قرأ في الركعة الأولى.

الأقوال وأدلتها:

القول الأول: أنه يجوز قراءة السور في الصلاة مع مخالفة ترتيبها في المصحف العثماني وهو قول الحنفية[٣٤]، ورأي عند المالكية، حيث يرون أن الترتيب بين السور من باب الفضائل[٣٥]، ورواية عن أحمد[٣٦].

القول الثاني: أنه يكره قراءة السور في الصلاة مع مخالفة ترتيبها في المصحف العثماني وهو رواية أخرى عند الحنابلة[٣٧] وقول عند المالكية[٣٨] ورواية ثانية عن أحمد[٣٩].

أدلة القول الأول: استدل القائلون بالجواز بالسنة والمعقول:

١ - أما السنة: فحديث عَائِشَةَ، جَاءَهَا عِرَاقِيٌّ، فَقَالَ: أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ؟ قَالَتْ: وَيْحَكَ، وَمَا يَضُرُّكَ؟ قَالَ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَرِينِي مُصْحَفَكِ، قَالَتْ: لِمَ؟ قَالَ: لَعَلِّي أُوَلِّفُ الْقُرْآنَ عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يُقْرَأُ غَيْرَ مُؤَلَّفٍ، قَالَتْ: وَمَا يَضُرُّكَ أَيَّهُ قَرَأْتَ قَبْلُ؟ إِنَّمَا نَزَلَ أَوَّلَ مَا نَزَلَ مِنْهُ سُورَةٌ مِنَ الْمُفَصَّلِ فِيهَا ذِكْرُ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ، حَتَّى إِذَا ثَابَ النَّاسُ إِلَى الإِسْلامِ[٤٠].

وجه الدلالة: دل هذا أن تلاوة القرآن في الصلاة لا يشترط فيها أن يكون مرتبًا على حسب الترتيب الموقف عليه في المصحف، بل إنما يجب تأليف سوره في الرسم والكتابة خاصة.

٢- حديث حُذَيْفَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فَقُلْتُ: يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بِهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلًا[٤١].

وجه الدلالة: أنه صلى الله عليه وسلم قرأ البقرة ثم النساء ثم رجع إلى آل عمران وهذا على خلاف ترتيب المصحف وهو يدل على جواز ترك الترتيب.

ورد عليه بعض العلماء بأن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم في حديث حذيفة رضي الله عنه النساء قبل آل عمران فهذا لَعَلَّه . قبل العرضة الأخيرة؛ لأنَّ جبريلَ عليه السلام كان يُعارِضُ النَّبيَّ صلى الله عليه وسلم القرآن في كُلِّ رمضان، فلما كانت العرضة الأخيرة في رمضان الأخير للنبي صلى الله عليه وسلم، جاءه فعرض عليه المصحف مرتين، فاستقر المصحف على ما هو عليه الآن، فيكون تقديمه للنساء في حديث حذيفة قبل الترتيب الأخير[٤٢].

٣- ما روي أن سيدنا عمر رضي الله عنه قرأ في الركعة الأولى من الصبح بالكهف وفي الثانية بيوسف[٤٣].

وجه الدلالة: أن عمر خالف الموالاة فقرأ سورة لا تلي الأولى[٤٤].

٤- أن عمل المسلمين منذ القديم في تعليمهم للصبيان جاء على تنكيس السور، حيث يبدؤون بهم من آخر القرآن، ولو كان لا يجوز لما أطبق عليه المسلمون.

واستدلوا بالمعقول من وجوه هي:

الوجه الأول: أن فِعْل النبيِّ صلّى الله عليه وسلّم دليلٌ على الجواز.

الوجه الثاني: أنَّ ترتيب السور اجتهاد وليس بتوقيف من النبي عليه السلام [٤٥].

الوجه الثالث: أن المصلي لو ترك ترتيب السور لا يلزمه شيء مع كونه واجبا؛ لأنه ليس واجبا أصليا من واجبات الصلاة [٤٦].

الوجه الرابع: أنَّ ترتيب السور اجتهاد من المسلمين حين كتبوا المصحف، وإنَّه لم يكن ذلك من ترتيب النبي (صلى الله عليه وسلم)،بل وَكَله إلى أمته بعده [٤٧].

ورد عليه بأنَّ الصَّحابةَ رضي الله عنهم وَضَعُوا المُصحفَ الإمام الذي يكادون يجمعون عليه . في عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان، وَضَعوه على هذا التَّرتيب [٤٨].

أدلة القول الثاني: استدل القائلون بالكراهة بالكتاب والسنة والمعقول:

أما الكتاب فقوله تعالى: (وَرَتِّلِ القرآنَ تَرتيلاً) [٤٩].

وجه الدلالة: فسَّر بعضهم قوله تعالى: (وَرَتِّلِ القرآن تَرتيلاً)،بمعنى اقرأه على ترتيب مصحف عثمان من غير تقديم ولا تأخير [٥٠].

وأما السنة: فحديث النعمان بن بشير: أنَّ رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كان يقرأ في العيدين ويوم الجمعة بـ(سبح اسم ربك الأعلى، وهل أتاك حديث الغاشية) [٥١].

وجه الدلالة: دل الحديث على أن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم كانت على حسب ترتيب المصحف الإمام.

وأما المعقول فمن وجوه:

الوجه الأول: أنه خلاف المصحف العثماني المتفق عليه.

الوجه الثاني: أنّ ترتيب المصحف كان بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم حدَّدَه لهم، كما استقر في المصحف العثماني.

ورد عليه بأنَّ ترتيب السور اجتهاد وليس بتوقيف من النبي صلى الله عليه وسلم [٥٢].

القول المختار: بعد ما تقدم ذكره من أقوال الفقهاء في مسألة تنكيس القرآن خلاف الأصل الذي عليه المصحف العثماني وجاءت به السنَّة، وأنَّ قراءة السورة بعد السورة صواب عند الجميع، وإنْ عكس فقد جانب الصواب وخالف الأَوْلى عند البعض، وارتكب المكروه عند آخرين.

المطلب الثاني: التعامل مع المصحف (نسخًا، وبيعًا، ومحافظةً عليه) استنادًا لما جرى بالمصحف العثماني

المسألة الأولى: بيع المصحف وإجارته استنادًا إلى بيعها إبان خلافة سيدنا عثمان رضي الله عنه:

بيع المصحف قد يكون للمسلم، وقد يكون لغير المسلم، أما غير المسلم فلا مجال لذكرها هنا، وأما بيع المسلم للمصحف وشراؤه له، فقد اختلف الفقهاء فيها على أربعة أقوال على النحو الآتي:

القول الأول: بيع المصحف وشراؤه جائز، وقول المالكية [٥٣]، وقول عند الشافعية [٥٤] ورواية عند الحنابلة [٥٥]، وقول الظاهرية [٥٦]، وقال به من السلف الحسن البصري والحكم بن عتيبة وعكرمة [٥٧].

القول الثاني: يجوز بيع المصحف مع الكراهة، وهو قول آخر عند الشافعية [٥٨]، ورواية ثانية عند الحنابلة [٥٩].

القول الثالث: يكره بيع المصحف وشراؤه، وهو قول للشافعية [٦٠] ورواية عند الحنابلة [٦١].

القول الرابع: يحرم بيع المصحف، وهو المذهب عند الحنابلة [٦٢].

أدلة القول الأول:

استدل القائلون بالجواز بالسنة والإجماع والمعقول:

أما الكتاب فقول الله تعالى: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا} [٦٣] وقوله عز وجل: {وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ} [٦٤].

وجه الدلالة: أن بيع المصاحف كلها حلال، إذ لم يفصل لنا تحريمه [٦٥].

أما السنة فما روي عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما أنه سئل عن بيع المصاحف فقال: لا بأس يأخذون أجور أيديهم [٦٦].

وجه الدلالة: أنه يجوز بيع المصاحف وشراءها ولا خلاف في ذلك [٦٧].

وأما الإجماع: فإن المصاحف بيعت أيام عثمان- رضي الله عنه - ولم ينكر الصحابة ذلك، فكان ذلك إجماعا [٦٨].

وأما المعقول فمن وجوه:

الوجه الأول: أنه طاهر منتفع به، فهو كسائر الأموال [٦٩].

الوجه الثاني: أن البيع يقع على الجلد، والورق، وبيع ذلك مباح [٧٠].

الوجه الثالث: أن الشراء استنقاذ للمصحف فجاز [٧١].

الوجه الرابع: أن البيع يعني تمليك العين، والقرآن فيه منفعة مطلوبة، فصح البيع، وأما إجارته فيعني ذلك النظر فيه، والقراءة منه، والنظر في مصحف الغير جائز بلا عوض [٧٢].

الوجه الخامس: جواز بيعه إذا تعطلت منافعه [٧٣].

أدلة القول الثاني الذي يرى أصحابه جواز بيع المصحف مع الكراهة:

استدلوا بالأثر والمعقول:

أما الأثر: فما روي عن ابن مسعود الترخيص في بيع المصحف [٧٤].

وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما: اشتر المصحف ولا تبعه.

وأما المعقول: أن ظاهر الآثار يدل على جواز بيعه مع الكراهة [٧٥].

أدلة القول الثالث الذي يرى أصحابه كراهة بيع المصحف وشرائه:

استدلوا بالسنة والأثر والمعقول:

أما السنة: فما روي عن عمر أنه كان يمر بأصحاب المصاحف فيقول: "بئس التجارة"[٧٦].

وجه الدلالة: دل الحديث على ذم من يتاجر بالمصاحف بالبيع والشراء.

وأما الأثر: فما روي عن عبد الله بن شقيق التابعي المجمع على جلالته وتوثيقه قال: " وكان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يكرهون بيع المصاحف [٧٧].

عن محمد بن سيرين عن عبيدة السلماني، قال: كان يكره بيع المصاحف وابتياعها [٧٨].

وعن مسلم بن صبيح قال: عَنْ مُسْلِمِ بْنِ صُبَيْحٍ، قَالَ: نَظَرْتُ رَجُلًا مِنَ الْبَصْرَةِ وَمَعَهُ مَصَاحِفُ يَبِيعُهَا، فَأَتَيْتُ مَسْرُوقَ بْنَ الْأَجْدَعِ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ وَشُرَيْحًا فَسَأَلْتُهُمْ، فَقَالُوا: «مَا نُحِبُّ أَنْ نَأْخُذَ بِكِتَابِ اللَّهِ ثَمَنًا» [٧٩].

وعن ابن سيرين عن عبيدة أنه كره بيع المصاحف وابتياعها [٨٠].

وجه الدلالة: دل الحديث والأثر على ذم من يتاجر بالمصاحف بالبيع والشراء.

ورد عليه بأن هذه الكراهة على وجه التنزيه تعظيما للمصحف عن أن يبذل بالبيع، أو يجعل متجرا [٨١].

وأما المعقول: فهو **أن** في بيع المصحف وشراؤه ابتذاله وترك تعظيمه [٨٢].

أدلة القول الرابع الذي يرى أصحابه حرمة بيع المصحف دون حرمة شرائه:

استدلوا بالآثار والمعقول:

أما الآثار فمنها فما روي عن عمر: لا تبيعوا المصاحف ولا تشتروها [٨٣].

وجه الدلالة: دل النهي على حرمة بيع المصاحف وشرائها.

وما روي عن ابن عمر: وددت أن الأيدي تقطع في بيعها [٨٤].

وما وروي عن إبراهيم النخعي قلت لعلقمة: أبيع مصحفا؟ قال: لا [٨٥].

وجه الدلالة: فيه تشديد في بيع المصاحف وشرائها.

وما روي عن ابن عباس قال في المصاحف: اشترها ولا تبعها [٨٦].

وجه الدلالة: أنه يجوز شراء المصاحف لا بيعها [٨٧].

وأما **المعقول**: فهو أنه يشتمل على كلام الله تعالى، فتجب صيانته عن البيع والابتذال [٨٨].

الرأي المختار: بعد ما سبق ذكره من الأقوال السابقة يمكن أن يكون أقوى هذه الأقوال وأرجها هو القول الأول الذي يرى أصحابه جواز بيع المصاحف وشرائها، وذلك لقوة أدلتهم، ولأن الناس تحتاج إلى المصاحف للحفظ والتعلم، وهي تتكلف مالا في نسخها وطباعتها وتجليدها، وذلك يتطلب أن تقوم المطابع ببيعها والتكسب منها، والبيع هنا ليس بيعا للقرآن الكريم ولكنه بيع للورق والجلد، وأجرة النسخ والطباعة ونحوها.

والعالم الإسلامي مليء بالمكتبات ودور النشر والمطابع التي تطبع المصاحف وتبيعها دون أن يكون في ذلك إنكار أو اعتراض من علماء الأمة، نظرا لما في ذلك من المصالح الشرعية.

المسألة الثانية: نسخ المصاحف على خلاف نسخ المصحف العثماني:

كتب المصحف العثماني الأول، والمصاحف الأمهات التي نسخت منه ووزعت في البلاد الإسلامية على رسم معروف وهو" الرسم العثماني"، فهل يجوز مخالفة هذا الرسم وكتابة القرآن برسم آخر؟.

تناول فقهاء المذاهب وعلماء الأمة هذه المسألة وبيان حكمها على هذا النحو:

فذهب جمهور الفقهاء من المالكية [٨٩]، والشافعية [٩٠]، والحنابلة [٩١] إلى أنه لا تجوز مخالفة الرسم العثماني في كتابة القرآن الكريم كاملًا أو مجزئًا.

ولم أجد نصا صريحا في كتب الحنفية عن ذلك، ولكن وجدت أنهم يكرهون أمورًا في نسخ وكتابة المصاحف مثل: كتابته بخط دقيق (صغير)، أو تصغير حجمه، أو كتابته بالفارسية [٩٢].

وهذه بعض نصوصهم في ذلك مبتدأة بنصوص الحنفية:

قال الإمام ابن مازة: " تصغير المصحف حجماً وأن يكتب بقلم دقيق مكروه" [٩٣].

وقال الإمام داماد افندي: "ينبغي لمن أراد كتابة القرآن أن يكتبه بأحسن خط وأبينه على أحسن ورقة وأبيض قرطاس بأفخم قلم وأبرق مداد ويفرج السطور ويفخم الحروف ويضخم المصحف وعن الإمام أنه يكره أن يصغر المصحف وأن يكتب بقلم دقيق" (٩٤).

أما نصوص المذاهب الثلاثة فهي على النحو الآتي:

المالكية: قال الإمام ابن رشد الحفيد: "وسئل مالك: أرأيت من كتب مصحفا اليوم، أترى أن يكتب على ما أحكم الناس من الهجاء اليوم؟ فقال لا أرى ذلك، ولكن يكتب على الكتبة الأولى. ومما يبين هذا عندي أنه هكذا أن براءة لما لم يوجد أولها لم يكتب فيها بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ لئلا يضع في غير موضعه، والناس كلما كتبوا في الألواح من القرآن من أول السورة أو آخرها كتبوا قبله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ولم يحكم ذلك في المصحف حين لم يجدوا أول براءة (٩٥).

قال بعض العلماء معقباً على ذلك: "ونسبته إلى مالك؛ لأنه المسئول وإلا فهو مذهب الأئمة الأربعة" (٩٦).

وقال الإمام أبو عمرو الداني مؤكدًا أن قول مالك هو قول الجمهور: "ولا مخالف له في ذلك من علماء الأمة" (٩٧).

وقال الإمام ابن الحاج: "ويتعين عليه أن يترك ما أحدثه بعض الناس في هذا الزمان وهو أن ينسخ الختمة على غير مرسوم المصحف الذي اجتمعت عليه الأمة على ما وجدته بخط عثمان بن عفان رضي الله عنه " (٩٨).

الشافعية: قال الإمام البيهقي: "من كتب مصحفًا فينبغي أن يحافظ على الهجاء الذي كتبوا به هذه المصاحف ولا يخالفهم فيه، ولا يغير مما كتبوا شيئا" (٩٩).

وقال الإمام الرملي في مسألة مس المحدث للمصحف، وهل العبرة فيه بالملفوظ من القرآن أو المرسوم: " يعتبر في القرآن رسمه بالنسبة لخط المصحف الإمام وهو الذي كان يقرأ فيه سيدنا عثمان واتخذه لنفسه" (١٠٠).

الحنابلة: قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله: "تحرم مخالفة مصحف الإمام في واو أو ياء أو ألف أو غير ذلك" (١٠١).

وقال الإمام البهوتي: " (وتحرم مخالفة خط عثمان) بن عفان رضي الله عنه (في) رسم (واو وياء وألف وغير ذلك) كمد التاء وربطها (نصا) " (١٠٢).

وقال أيضًا: " وتحرم مخالفة خط عثمان في واو وياء وألف وغيرها نصاً " (١٠٣).

الأدلة على ما سبق:

استدل الفقهاء على ما ذهبوا إليه من حرمة كتابة المصحف أو القرآن بغير الرسم العثماني بأدلة من السنة، والقياس والمعقول.

أما السنة فمنها: حديث العرباض بن سارية الطويل الذي فيه: "..... **عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ**".

وجه الدلالة: دل هذا الحديث على وجوب اتباع سنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة الخلفاء من بعده، والجمع العثماني للقرآن من سنة الخلفاء الراشدين. وقد استدل بهذا الحديث بعض فقهاء الحنابلة (١٠٤).

وقال بعض المعاصرين في وجه الدلالة من الحديث: "فالمحافظة على كتابة المصحف بهذا الرسم هو المتعين، اقتداء بعثمان وعلي وسائر الصحابة وعملا بإجماعهم" (١٠٥).

وأما القياس: فيمكن الاستدلال به في قياس منع كتابة المصحف بغير الرسم العثماني على منع تعشيره أو نقطه أو تصغير خطه وغيرها مما يخل بمكانة المصحف الشريف، وقد وردت بعض الآثار عن الصحابة والتابعين تنهى عن ذلك منها:

أ – ما روي عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ: يَكْرَهُ أَنْ يُكْتَبَ الْمُصْحَفُ فِي الشَّيْءِ الصَّغِيرِ (١٠٦)، وفي رواية «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُكْتَبَ الْقُرْآنُ فِي الْمُصْحَفِ الصَّغِيرِ» (١٠٧).

ب - ما روي عَنْ عَطَاءٍ: «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ التَّعْشِيرَ فِي الْمُصْحَفِ، وَأَنْ يُكْتَبَ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ غَيْرِهِ» (١٠٨).

وجه الدلالة: دلت هذه الآثار على كراهة الإتيان في كتابة المصحف بما يخل به من نحو ما ذكر، ومن هذا القبيل كتابته على غير الرسم العثماني.

وأما المعقول فمن وجوه:

الوجه الأول: أن كتبة مصحف عثمان رضي الله عنه وعنهم كانوا أكثر علما وأصدق لسانا وأعظم أمانة منا، فلا ينبغي أن نظن بأنفسنا استدراكا عليهم (١٠٩).

الوجه الثاني: أن فيه – أي في الكتابة بالرسم العثماني- بقاء الحالة الأولى إلى أن يتعلمها الآخرون، وفي خلافها تجهيل آخر الأمة أولهم (١١٠).

الوجه الثالث: أن قول الصحابي ما يخالف القياس توقيف (١١١).

الوجه الرابع: لأن " براءة " لما لم يكتب في أولها بسم الله الرحمن الرحيم، في المصاحف الأولى لم يكتب اليوم (١١٢).

الوجه الخامس: أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان له كتاب يكتبون الوحي، وقد كتبوا القرآن الكريم فعلا بهذا الرسم، وأمرهم الرسول على كتابته، ومضى عهده - صلى الله عليه وسلم - والقرآن على هذه الصورة، ولم يحدث فيه تغيير ولا تبديل [١١٣].

الوجه السادس: ما يخشى من أنه إذا لم يلتزم الرسم العثماني في كتابة القرآن أن يصير كتاب الله ألعوبة بأيدي الناس، كلما عنت الإنسان فكرة في كتابته اقترح تطبيقها، فيقترح كتابته باللاتينية أو غيرها، وفي هذا ما فيه من الخطر، ودرء المفاسد أولى من جلب المصالح [١١٤].

رأي المعاصرين:

أثارت مسألة كتابة المصحف بغير الرسم العثماني نقاشا واسعا في العصر الحاضر، سواء على مستوى العلماء أو المؤسسات التي تهتم بشؤون القرآن وكتابة المصاحف، حيث صدرت قرارات وفتاوى رسمية مختلفة تؤيد ما ذهب إليه جمهور الفقهاء من عدم جواز كتابة المصاحف بغير الرسم العثماني، ولا يتسع المقام لذكر جميع نصوصها بل أكتفي بذمر أرقامها وجهات إصدارها وخلاصتها على النحو الآتي:

أ – قرار مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف:

بحث مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر الشريف في المؤتمر السادس المنعقد في الفترة من ٣٠ من المحرم ١٣٩١هـ إلى ٥ صفر ١٣٩١هـ بحثا لفضيلة الأستاذ الدكتور محمد محمد أبو شهبة -عميد كلية أصول الدين بجامعة الأزهر- فرع أسيوط، بعنوان "رسم المصاحف العثمانية" وقد أورد فيه مذاهب العلماء في كون الرسم العثماني توقيفيا أو اجتهاديا، وعرض لأدلة العلماء في ذلك، وفوائد الرسم العثماني، وشبه بعض المستشرقين حول كتابة القرآن ورسمه.

وبناء عليه صدر القرار مشتملا على ثمان توصيات آخرها: "يوصي المؤتمر بأن يعتمد المسلمون على الرسم العثماني للمصحف الشريف، حفظا له من التحريف" [١١٥].

ب - قرار هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية:

أصدرت هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية القرار رقم ٧١ بتاريخ ٢١/ ١٠/ ١٣٩٩هـ

بعد دراسة الموضوع وأقوال العلماء فيه وأدلتهم نص القرار على الآتي: "يرى مجلس هيئة كبار العلماء أن يبقى رسم المصحف على ما كان بالرسم العثماني، ولا ينبغي تغييره ليوافق

قواعد الإملاء الحديثة، محافظة على كتاب الله من التحريف، واتباعا لما كان عليه الصحابة وأئمة السلف، رضوان الله عليهم أجمعين".

ج - قرار المجمع الفقهي الإسلامي التابع لرابطة العالم الإسلامي بمكة المكرمة

بعد اطلاعه على خطاب الشيخ هاشم وهبة عبد العال من جدة الذي ذكر فيه موضوع "تغيير رسم المصحف العثماني إلى الرسم الإملائي" وبعد مناقشة هذا الموضوع من قبل المجلس واستعراض قرار هيئة كبار العلماء بالرياض رقم "٧١" بتاريخ ٢١/ ١٠/ ١٣٩٩هـ الصادر في هذا الشأن وما جاء فيه من ذكر الأسباب المتقضية بقاء كتابة المصحف بالرسم العثماني

قرر بالإجماع تأييد ما جاء في قرار مجلس هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، من عدم جواز تغيير رسم المصحف العثماني، ووجوب بقاء رسم المصحف العثماني على ما هو عليه، ليكون حجة خالدة على عدم تسرب أي تغيير أو تحريف في النص القرآني، واتباعا لما كان عليه الصحابة وأئمة السلف -رضوان الله عليهم أجمعين

وعلى الرغم من الآراء والفتاوى والقرارات السابقة إلا أنه ومن باب التيسير لحفظ كتاب الله عز ول ذكر بعض المعاصرين أمورًا تجمع بين آراء الفقهاء القدامى، وبين تحقيق المصلحة في حفظ القرآن، وكتب بحثًا قيما تناول تفصيل الكلام في هذه المسألة، وذكر النصوص الواردة في ذلك عن العلماء والأدلة ومناقشتها، ثم انتهى إلى رأي وسط ملخصه على هذا النحو:

أولا: أن تطبع المصاحف التي تتخذ لأجل التلاوة برسم المصحف الإمام الذي كتبه الصحابة عليهم الرضوان حفظا لهذا الأثر التاريخي العظيم الذي هو أصل ديننا كما هو، لكن مع النقط والشكل للضبط

ثانيًا: الألواح والأجزاء وكذا المصاحف التي تطبع لأجل تعليم الصغار بها في الكتاتيب، تطبع بالرسم المصطلح عليه اليوم من كل وجه تسهيلا للتعليم، ومتى كبر الصغير وكان متعلما للقرآن بالرسم المشهور لا يغلط إذا هو قرأ في المصاحف المطبوعة برسم الصحابة مع زيادة النقط والشكل.

ثالثًا: يكتب القرآن في أثناء كتب التفسير وغيرها بالرسم الاصطلاحي ليقرأه كل أحد على وجه الصواب[١١٦].

ويؤيد ما سبق ذكره من كلام صاحب هذا البحث المعاصر ما روي عن الإمام مالك رحمه الله أنه قال: " ولا يزال إنسان يسألني عن نقط القرآن فأقول له أما الإمام من المصاحف فلا أرى أن ينقط ولا يزاد في المصاحف ما لم يكن فيها، فأما مصاحف صغار يتعلم فيها الصبيان وألواحهم فلا أرى بذلك بأسا" (١١٧).

حيث تغاضى عن أمور في كتابة المصحف ونسخه تتعلق بتعليم الصبيان القرآن، وذلك من باب التيسير.

والحمد لله رب العالمين، وأسأل الله تعالى الرضا والقبول

خاتمة البحث

بعد أن انتهى هذا البحث على خير، فقد توصلت بفضل الله إلى هذه النتائج:

- أن المصحف الشريف هو أعظم ما رزق الله سبحانه وتعالى به هذه الأمة الإسلامية، وينبغي المحافظة عليه والتمسك به.
- أن المصحف العثماني قد بذل فيه الصحابة جهودا كبيرا حيث جمعوا القرآن الكريم وكتبوه فيه نسخة واحدة بعدما جمعه سيدنا أبو بكر الصديق رضي الله عنه قبل ذلك.
- أن الأمة الإسلامية قبلت المصحف العثماني واعتمدت عليه، حين تخلص سيدنا عثمان رضي الله عنه من كل المصاحف الأخرى، وأصبح هو الواجب على جميع الأمة اتباعه.
- اهتم فقهاء المذاهب الفقهية وعلماء أصول الفقه بالمصحف العثماني، وذكروه كثيرا في كتبهم وأخذوه حجة في كثير من مسائل الفقه وأصوله.
- من أهم المسائل التي تهم المسلم فيما يتعلق بالمصحف العثماني هي مسألة القراءة به في الصلاة، وضرورة الالتزام به، من حيث القراءة وترتيب السور.
- من أهم مسائل الاهتمام بالمصحف في غير الصلاة مسألة الحفاظ على رسمه العثماني حين كتابته سواء كتب المصحف كاملا أو كتبت منه أجزاء كالعشر الأخير أو ربع يس مثلا.
- مسألة بيع المصحف مسألة خلافية بين الفقهاء، ولكن ضرورة العصر الحاضر وتكلفة طباعة المصاحف والعناية بها تستلزم الأخذ بالقول الذي يرى جواز بيع المصاحف وشرائها.

والله تعالى أعلى وأعلم، وبه الهداية والتوفيق

مراجع البحث:

القرآن الكريم:

١. لسان العرب، للإمام محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى (المتوفى: ٧١١هـ)، نشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٤هـ.

٢. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للإمام محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المشهور بالحطاب الرعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٣. حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين، للشيخ أحمد سلامة القليوبي (المتوفى: ١٠٦٩هـ)، والشيخ أحمد البرلسي عميرة (المتوفى ٩٥٧هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، طبعة بدون رقم: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م). (٣٩/١).

٤. الموسوعة الحرة (ويكبيديا).

٥. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (المتوفى: ٥٨٧هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

٦. المحيط البرهاني في الفقه النعماني، للإمام أبو المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى ٦١٦هـ)، تحقيق/ عبد الكريم سامي الجندي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٧. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، للإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى ٩٧٠هـ)، نشر: دار الكتاب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.

٨. درر الحكام شرح غرر الأحكام، للإمام محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى ٨٨٥هـ)، نشر: دار إحياء الكتب العربية، مصر، بدون رقم طبعة أو تاريخ طبعة.

٩. بلغة السالك لأقرب المسالك المعروف بحاشية الصاوي على الشرح الصغير، للإمام أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي (المتوفى ١٢٤١هـ)، نشر: دار المعارف بالقاهرة، بدون رقم أو تاريخ طبعة.

١٠. الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار، للإمام يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري (المتوفى ٤٦٣هـ)، تحقيق/سالم محمد عطا، محمد علي معوض، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

١١. حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء، للإمام محمد بن أحمد بن الحسين أبو بكر الشاشي القفال (المتوفى: ٥٠٧هـ) تحقيق/د. ياسين أحمد داردكة، نشر: مؤسسة الرسالة، دار الأرقم، بيروت، عمّان، الطبعة الأولى: ١٩٨٠م.

١٢. فتاوى ابن الصلاح، للإمام عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق/د. موفق عبد الله عبد القادر، نشر: مكتبة العلوم والحكم، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ.

١٣. المجموع شرح المهذب، للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، ومعها تكملة السبكي والمطيعي، نشر: دار الفكر، بدون رقم طبعة أو تاريخ.
١٤. كشاف القناع عن متن الإقناع، للإمام منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، دار الكتب العلمية، بدون رقم طبعة أو تاريخ.
١٥. المغني، للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ت ٦٢٠ هـ)، نشر: مكتبة القاهرة، بدون رقم تاريخ طبعها ورقمها: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، كشاف القناع (ج١/ص٣٤٥).
١٦. الجامع لمسائل المدونة، للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ)، تحقيق/ مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه بجامعة أم القرى، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م.
١٧. التاج والإكليل، للإمام محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق (المتوفى: ٨٩٧هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.
١٨. شرح الزرقاني على مختصر خليل، للإمام عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩هـ)، تصحيح وتخريج/ عبد السلام محمد أمين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
١٩. المبدع في شرح المقنع، للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح (المتوفى: ٨٨٤هـ)، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.
٢٠. المسند، للإمام أحمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة الرسالة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١م.
٢١. المستدرك على الصحيحين، للإمام عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (المتوفى ٤٠٥ هـ)، تحقيق / مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ- ١٩٩٠م.
٢٢. موقع د. غانم قدوري الحمد http: //www.dr-ghanim.com تحت عنوان" اقرؤوا كما علمتم".
٢٣. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، للإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (المتوفى: ٩٧٤هـ)، نشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، طبعة بدون رقم، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣م.
٢٤. رد المحتار على الدر المختار، المشهور بـ حاشية ابن عابدين، للإمام ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٢٥. التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس، للإمام عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري (المتوفى: ٣٧٨) تحقيق/سيد كسروي، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م.

٢٦. مواهب الجليل في شرح مختصر خليل، للإمام شمس الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ)، تحقيق/زكريا عميرات، نشر: دار عالم الكتب، طبعة خاصة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

٢٧. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، للشيخ محمد عرفة الدسوقي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)،نشر: دار الفكر، بدون رقم أو تاريخ.

٢٨. مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، تحقيق/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، المبدع (ج١/ص٤٣٣).

٢٩. صحيح البخاري، للإمام محمد بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر (لبنان، بيروت: دار طوق النجاة، ط ١: ١٤٢٢هـ مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، رقم (٤٩٩٣) (ج٦/ص١٨٥) كتاب فضائل القرآن باب تأليف القرآن.

٣٠. صحيح مسلم، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى: ٢٦١هـ)، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣١. فتح الباري شرح صحيح البخاري، للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، ترقيم وتبويب محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح محب الدين الخطيب، نشر: دار المعرفة، بيروت: ١٣٧٩هـ،

٣٢. التبيان في آداب حملة القرآن، للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، تحقيق/محمد الحجار، نشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٤ هـ- ١٩٩٤ م.

٣٣. شرح النووي على صحيح مسلم أو المعروف باسم المنهاج على شرح صحيح مسلم بن الحجاج، للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢هـ

٣٤. الشرح الممتع علي زاد المستنقع، للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ)، نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، ١٤٢٢ -١٤٢٨ هـ

٣٥. أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان، للإمام محمود بن حمزة بن نصر القاسم برهان الدين الكرماني الشهير بتاج القراء (المتوفى: ٥٠٥هـ)، تحقيق/ عبد القادر أحمد عطا، مراجعة وتعليق، أحمد عبد التواب عوض، نشر: دار الفضيلة، بدون رقم طبعة أو تاريخها.

٣٦. الذخيرة، للإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (المتوفى: ٥٨٤هـ)، تحقيق/ محمد حجي وآخرون، نشر دار الغرب، ١٩٩٤م.

٣٧. البيان في مذهب الإمام الشافعي، للإمام أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، تحقيق/قاسم النوري، نشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ-٢٠٠٠ م.

٣٨. مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، للإمام إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (المتوفى: ٢٥١هـ)، نشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٢م.
٣٩. الفروع، للإمام محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج، شمس الدين المقدسي الصلاحي (المتوفى: ٧٦٣هـ)، تحقيق/عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ-٢٠٠٣ م
٤٠. المحلى بالآثار، للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، دون طبعة وبدون تاريخ.
٤١. دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات، للإمام منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، نشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
٤٢. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، للإمام علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٨٨٥هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية - بدون تاريخ
٤٣. المُعَامَلَاتُ المَالِيَّةُ أَصَالَة وَمُعَاصَرَة، دُبْيَانِ بن محمد الدُّبْيَانِ، نشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، الطبعة الثانية: ١٤٣٢هـ
٤٤. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، للإمام أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ)، تحقيق/ كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٩هـ
٤٥. مصنف عبد الرزاق، للإمام أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى: ٢١١هـ)، تحقيق/حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي- الهند، لمكتب الإسلامي – بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ
٤٦. البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة (ج١٨/ص٣٥٤)، للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق/ محمد حجي وآخرون، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
٤٧. المدخل، للإمام أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ)، نشر: دار التراث، بدون طبعة وبدون تاريخ.
٤٨. الفتاوى الفقهية الكبرى، لشيخ الإسلام لإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (المتوفى ٩٧٤هـ)، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي، نشر: المكتبة الإسلامية، بدون رقم طبعة أو تاريخ.
٤٩. مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر، للإمام عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ)، نشر: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

٥٠. المقنع في رسم مصاحف الأمصار، للإمام عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبي عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ)، تحقيق/ محمد الصادق قمحاوي، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.
٥١. شعب الإيمان، للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، تحقيق/ عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف/مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ-٢٠٠٣ م
٥٢. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، للإمام شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.
٥٣. الإتقان في علوم القرآن، للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.
٥٤. تحريم كتابة القرآن الكريم بحروف غير عربية، أبو سهل صالح علي العَوْد، تقديم/محمد بن عبد الوهاب أبياط، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ
٥٥. التفسير من سنن سعيد بن منصور، للإمام أبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ)، دراسة وتحقيق/ د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، نشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
٥٦. الفتوى الصادرة عن الهيئة في دورتها الرابعة عشر بالطائف، في شوال (١٣٩٩) هـ.
٥٧. بحث "كتابة المصحف" – مجلة البحوث الإسلامية- العدد السادس (ج٦/ص٢٧)، أبحاث هيئة كبار العلماء.

الحواشي:

(١) ***لسان العرب*** (ج٩/ص١٨٦) ، للإمام محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى (المتوفى: ٧١١هـ) ، نشر: دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٤هـ

(٢) ***مواهب الجليل في شرح مختصر خليل*** (ج١/ص٣٠٣) للإمام محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المشهور بالحطاب الرعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ) ، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٣) ***حاشيتا قليوبي وعميرة على شرح جلال الدين المحلي على منهاج الطالبين*** (ج١/ص٣٩) ، للشيخ أحمد سلامة القليوبي (المتوفى: ١٠٦٩هـ) ، والشيخ أحمد البرلسي عميرة (المتوفى ٩٥٧هـ)، نشر: دار الفكر، بيروت، طبعة بدون رقم: ١٤١٥هـ-١٩٩٥م) . (١/٣٩).

(٤) ينظر: مصطلح "مصحف عثمان" في **الموسوعة الحرة (ويكبيديا)**.

(٥) ينظر: ***بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع*** (ج١/ص١١٠) ، للإمام علاء الدين أبي بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني (المتوفى: ٥٨٧هـ) ، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.

(٦) القراءة الشاذة هي: التي اختل فيها ركن من أركان القراءة المتواترة الثلاثة: موافقة العربية ولو بوجه من الوجوه، وموافقة أحد المصاحف العثمانية ولو على سبيل الاحتمال، وصحة السند أي سند القراءة) .

(٧) ***المحيط البرهاني في الفقه النعماني*** (ج١/ص٣٢٥-٣٢٦) ، للإمام أبي المعالي برهان الدين محمود بن أحمد بن عبد العزيز بن عمر بن مَازَةَ البخاري الحنفي (المتوفى ٦١٦هـ) ، تحقيق/ عبد الكريم سامي الجندي، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

(٨) ينظر: ***المحيط البرهاني*** (ج١/ص٣٢٦) ، ***البحر الرائق شرح كنز الدقائق*** (ج١/ص٣٢٥) ، للإمام زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى ٩٧٠هـ) ، نشر: دار الكتاب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية، بدون تاريخ، ***دررالحكام شرح غررالأحكام*** (ج١/ص٦٦) ، للإمام محمد بن فرامرز بن علي الشهير بملا - أو منلا أو المولى - خسرو (المتوفى٨٨٥هـ) ، نشر: دار إحياء الكتب العربية، مصر، بدون رقم طبعة أو تاريخ طبعة.

(٩) ***المحيط البرهاني*** (ج١/ص٣٢٦) .

(١٠) ***بلغة السالك لأقرب المسالك*** المعروف بـ ***حاشية الصاوي على الشرح الصغير*** (ج١/ص٤٣٧) ، للإمام أحمد بن محمد الخلوتي الشهير بالصاوي (المتوفى١٢٤١هـ) ، نشر: دار المعارف بالقاهرة، بدون رقم أو تاريخ طبعة.

(١١) ***الاستذكار الجامع لمذاهب فقهاء الأمصار وعلماء الأقطار فيما تضمنه الموطأ من معاني الرأي والآثار*** (ج٢/ص٤٨٦) للإمام يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري (المتوفى ٤٦٣هـ)، تحقيق/سالم محمد عطا، محمد علي معوض، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

(١٢) **ينظر:** ***الجامع لمسائل المدونة*** (٥٥٠/٢) للإمام أبي بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ) ،تحقيق/ مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه بجامعة أم القرى، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، ***التاج والإكليل لمختصر خليل*** (٤٢١/٢) للإمام محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق (المتوفى: ٨٩٧هـ) ، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م، ***شرح الزرقاني على مختصر خليل*** (١٩/٢ للإمام عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩هـ) ، تصحيح وتخريج/ عبد السلام محمد أمين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

(١٣) ***البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة*** (ج١٨/ص٣٥٤) ، للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق/ محمد حجي وآخرون، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م (٣٧٤/٩) .

(١٤) ***البيان والتحصيل*** (٤٢١/١٨) .

(١٥) ينظر: ***المدونة*** (١٧٧/١) للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: ١٧٩هـ) ، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

(١٦) **ينظر:** ***حلية العلماء في معرفة مذاهب الفقهاء*** (ج٢/ص١٧٥) للإمام محمد بن أحمد بن الحسين الشاشي القفال (المتوفى: ٥٠٧هـ) تحقيق/د. ياسين أحمد داردكة، نشر: مؤسسة الرسالة، دار الأرقم، بيروت، عمّان، الطبعة الأولى: ١٩٨٠م، ***فتاوى ابن الصلاح*** (ج١/ص٢٣١) للإمام عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (المتوفى: ٦٤٣هـ) ، تحقيق/د. موفق عبد الله عبد القادر، نشر: مكتبة العلوم والحكم ، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٠٧هـ، ***المجموع شرح المهذب*** (ج٣/ ص٣٩٢) للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، ومعها تكملة السبكي والمطيعي، نشر: دار الفكر، بدون طبعة أو تاريخ.

(١٧) ***كشاف القناع عن متن الإقناع*** (ج١/ص٣٤٥) للإمام منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ) ، دار الكتب العلمية، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

(١٨) ***المغني*** (ج١/ص٣٥٥) للإمام موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي٠ت٦٢٠هـ) ، نشر: مكتبة القاهرة، بدون رقم تاريخ طبعها ورقمها: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م، كشاف القناع (ج١/ص٣٤٥) .

(١٩) ***الجامع لمسائل المدونة*** (ج٢/ص٥٥١) أبو بكر محمد بن عبد الله بن يونس التميمي الصقلي (المتوفى: ٤٥١ هـ) ،تحقيق/ مجموعة باحثين في رسائل دكتوراه بجامعة أم القرى، نشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: ١٤٣٤هـ - ٢٠١٣م، ***التاج والإكليل*** (ج٢/ص٤٢١) للإمام محمد بن يوسف بن أبي القاسم بن يوسف العبدري الغرناطي، أبو عبد الله المواق (المتوفى: ٨٩٧هـ) ، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٦هـ-١٩٩٤م.

(٢٠) ***شرح الزرقاني على مختصر خليل*** (١٩/٢) للإمام عبد الباقي بن يوسف بن أحمد الزرقاني المصري (المتوفى: ١٠٩٩هـ) ، تصحيح وتخريج/ عبد السلام محمد أمين، نشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

(٢١) ينظر: ***حلية العلماء*** (ج٢/ص١٧٥) ، فتاوى ابن الصلاح (٢٣١/١) ، ***المجموع شرح المهذب*** (٣٩٢/٣) ، ***المغني*** (ج١/ص٣٥٤)

(٢٢) ***المبدع في شرح المقنع*** (٣٩٢/١) للإمام برهان الدين إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح (المتوفى: ٨٨٤هـ) ، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ- ١٩٩٧م.

(٢٣) هذا جزء من حديث رواه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) في ***مسنده***، تحقيق/ شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، نشر: مؤسسة السالة بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م. رقم الحديث (٣٥) (ج١/ص٢١١) في مسند أبي بكر الصديق، ورواه في صفحات أخرى، ورواه الحاكم في ***المستدرك على الصحيحين***، للإمام عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه النيسابوري (المتوفى٤٠٥هـ) ، تحقيق / مصطفى عبد القادر عطا، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤١١هـ- ١٩٩٠م، رقم (٥٣٩٠) (ج٣/ص٣٥٩) وقال الإمام الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه "، وفي تعليق الإمام الذهبي عليه: على شرط البخاري ومسلم. ورواه كذلك كثير من علماء السنة النبوية.

(٢٤) المحيط البرهاني (ج١/ص٣٢٥) .

(٢٥) المحيط البرهاني (ج١/ص٣٢٥) .

(٢٦) هذا الحديث رواه الإمام أحمد في ***مسنده*** رقم (٨٣٣) (ج٢/ص٢٠٠) في مسند علي بن أبي طالب، ولكن بلفظ مختلف هو: " قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ: تَمَارَيْنَا فِي سُورَةٍ مِنَ الْقُرْآنِ، فَقُلْنَا: خَمْسٌ وَثَلاثُونَ آيَةً، سِتٌّ وَثَلاثُونَ آيَةً، قَالَ: فَانْطَلَقْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوَجَدْنَا عَلِيًّا يُنَاجِيهِ، فَقُلْنَا: إِنَّا اخْتَلَفْنَا فِي الْقِرَاءَةِ. فَاحْمَرَّ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ عَلِيٌّ: " إِنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرَءُوا كَمَا عُلِّمْتُمْ ".

(٢٧) ذكر هذا الكلام د. غانم قدوري الحمد في موقعه http: //www.dr-ghanim.com تحت عنوان"***اقرؤوا كما علمتم***" ونقل هذا النص عن الإمام الأجري في كتابه الشريعة.

(٢٨) ***المغني*** (ج١/ص٣٥٥) .

(٢٩) ***المغني*** (ج١/ص٣٥٥) .

(٣٠) ***تحفة المحتاج في شرح المنهاج*** (ج١/ ص١٥٢) للإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (المتوفى: ٩٧٤هـ) ، نشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر، طبعة بدون رقم، ١٣٥٧ هـ - ١٩٨٣م.

(٣١) ***رد المحتار على الدر المختار***، المشهور بـ***حاشية ابن عابدين*** (ج١/ص٤٩٧) للإمام ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: ١٢٥٢هـ) ، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

(٣٢) ***حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*** (ج١/ص ٢٤٢) .

(٣٣) ***المبدع*** (ج١/ص٤٣٣) .

(٣٤) ***حاشية ابن عابدين*** (ج١/ص٤٩٧) .

(٣٥) ***التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس*** (ج١/ص٩٦) للإمام عبيد الله بن الحسين بن الحسن بن الجلاب البصري (المتوفى: ٣٧٨) تحقيق/سيد كسروي، نشر: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى: ١٤٢٨ هـ ٢٠٠٧ م، ***مواهب الجليل في شرح مختصر خليل*** (ج/ص٥٣٧) للإمام شمس الدين محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، المعروف بالحطاب الرُّعيني (المتوفى: ٩٥٤هـ) ، تحقيق/زكريا عميرات، نشر: دار عالم الكتب، طبعة خاصة ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م.

(٣٦) ***المغني*** (ج١/ص٥٧٢) ، ***المبدع*** (ج١/ص٤٣٣) .

(٣٧) ***كشاف القناع*** (ج١/ص٣٤٥) .

(٣٨) ***حاشية الدسوقي على الشرح الكبير*** (ج١/ص٢٤٢) للشيخ محمد عرفة الدسوقي (المتوفى: ١٢٣٠هـ) ،نشر: دار الفكر، بدون رقم أو تاريخ.

(٣٩) ***مجموع الفتاوى*** (ج٣/ص٢٠٧) لشيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ) ، تحقيق/ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، نشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، المبدع (ج١/ص٤٣٣) .

(٤٠) ***صحيح البخاري***، للإمام محمد بن إسماعيل الجعفي (ت٢٥٦هـ) تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر. (لبنان، بيروت: دار طوق النجاة، ط ١: ١٤٢٢هـ مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، رقم (٤٩٩٣) (ج٦/ص١٨٥) كتاب فضائل القرآن باب تأليف القرآن.

(٤١) ***صحيح مسلم***، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، تحقيق/ محمد فؤاد عبد الباقي، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، رقم (٧٧٢) (ج١/ص٥٣٦) كتاب صلاة المسافرين وقصرها باب استحباب تطويل القراءة في صلاة الليل.

(٤٢) ***فتح الباري شرح صحيح البخاري*** (ج٩/ص٤٤) للإمام أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ، ترقيم وتبويب محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وتصحيح محب الدين الخطيب، نشر: دار المعرفة، بيروت: ١٣٧٩هـ،

(٤٣) ***التبيان في آداب حملة القرآن*** (ص٩٩) للإمام أبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، تحقيق/محمد الحجار، نشر: دار ابن حزم، بيروت، الطبعة الثالثة: ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(٤٤) المرجع السابق (ص٩٩) .

(٤٥) ***فتح الباري*** (ج٩/ص٤٠) .

(٤٦) ***حاشية ابن عابدين*** (ج١/ص٤٩٧) .

(٤٧) ***شرح النووي على صحيح مسلم*** أو المعروف باسم ***المنهاج على شرح صحيح مسلم بن الحجاج*** (ج ٦/ص٦٢،٦١) للإمام أبي زكريا محيي الدين بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) ، نشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت، الطبعة الثانية: ١٣٩٢هـ

(٤٨) ***الشرح الممتع علي زاد المستنقع*** (ج ٣/ص٧٩) للشيخ محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) ، نشر: دار ابن الجوزي، الرياض، ١٤٢٢ - ١٤٢٨ هـ

(٤٩) سورة المزمل: الآية (٤) .

(٥٠) ***أسرار التكرار في القرآن المسمى البرهان في توجيه متشابه القرآن لما فيه من الحجة والبيان*** (ص ٢٣) ، للإمام محمود بن حمزة بن نصر القاسم برهان الدين الكرماني الشهير بتاج القراء (المتوفى: ٥٠٥هـ) ، تحقيق/ عبد القادر أحمد عطا، مراجعة وتعليق، أحمد عبد التواب عوض، نشر: دار الفضيلة، بدون رقم طبعة أو تاريخها.

(٥١) رواه مسلم في ***صحيحه***، كتاب الجمعة، باب ما يقال في صلاة الجمعة رقم (٨٧٨) (٥٩٨/٢) .

(٥٢) ***فتح الباري*** (ج٩/ص٤٠) .

(٥٣) ***الذخيرة*** (ج٨/ص١٦٣) للإمام شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (المتوفى: ٥٨٤هـ) ، تحقيق/ محمد حجي وآخرون، نشر دار الغرب، ١٩٩٤م، مواهب الجليل (ج٥/ص٤٢٣) .

(٥٤) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) ، ***تحفة المحتاج*** (ج٤/ص٢٢٩) ، ***البيان في مذهب الإمام الشافعي*** (ج٥/ص٦٣-٦٤) للإمام أبي الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) ، تحقيق/قاسم النوري، نشر: دار المنهاج – جدة، الطبعة الأولى: ١٤٢١ هـ- ٢٠٠٠ م.

(٥٥) ***مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه*** (ج٦/ص٢٦٠٧) ، للإمام إسحاق بن منصور بن بهرام، أبو يعقوب المروزي، المعروف بالكوسج (المتوفى: ٢٥١هـ) ، نشر: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٢م المغني (ج٤/ص١٩٨) ، ***الفروع*** (ج٤/ص١٤) للإمام محمد بن محمد بن مفلح بن محمد بن مفرج،، شمس الدين المقدسي الصلاحي (المتوفى: ٧٦٣هـ) ، تحقيق/عبد الله بن عبد المحسن التركي، نشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

(٥٦) ***المحلى بالآثار*** (ج٧/ص٥٤٤) للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ) ، نشر: دار الفكر، بيروت، دون طبعة وبدون تاريخ.

(٥٧) ***مسائل الإمام أحمد وإسحاق*** (ج٦/ص٢٦٠٧) ، المغني (ج٤/ص١٩٨) ، ***دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بـ شرح منتهى الإرادات*** (ج٢/ص١٤٣) للإمام منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتى الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ)، نشر: عالم الكتب، الطبعة الأولى: ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

(٥٨) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) ، ***تحفة المحتاج*** (ج٤/ص٢٢٩) .

(٥٩) ***مسائل الإمام أحمد وإسحاق*** (ج٦/ص٢٦٠٧) ،.

(٦٠) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) ، ***تحفة المحتاج*** (ج٤/ص٢٢٩) ، ***البيان*** (ج٥/ص٦٣-٦٤) .

(٦١) ***مسائل الإمام أحمد وإسحاق*** (ج٦/ص٢٦٠٧) ، ***الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف*** (ج٤/ص٢٧٨) ، للإمام علاء الدين أبي الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي (المتوفى: ٨٨٥هـ) ، نشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثانية - بدون تاريخ

(٦٢) ***مسائل الإمام أحمد وإسحاق*** (ج٦/ص٢٦٠٧)، ***المغني*** (ج٤/ص١٩٨)، ***شرح منتهى الإرادات*** (ج٢/ص١٤٣).

(٦٣) سورة البقرة: الآية (٢٧٥)

(٦٤) سورة الأنعام: آية ١١٩.

(٦٥) ***المحلى*** (ج٧ /ص٥٤٨) .

(٦٦) ***البيان*** (ج٥/ص٦٣)

(٦٧) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) ،

(٦٨) ***الذخيرة*** (ج٥/ص٤٠٢) .

(٦٩) ***البيان*** (ج٥ /ص٦٣) .

(٧٠) ***المغني*** (ج٤/ص١٩٨) .

(٧١) ***المغني*** (ج٤/ص١٩٨) ، ***شرح منتهى الإرادات*** (ج٢/ص٩) .

(٧٢) ***الْمُعَامَلَاتُ الْمَالِيَّةُ أَصَالَة وَمُعَاصَرَة*** (ج٩/ص٣٩٢) ،دُبْيَانِ بن محمد الدُّبْيَانِ، نشر: مكتبة الملك فهد الوطنية، السعودية، الطبعة الثانية: ١٤٣٢هـ

(٧٣) ***الإنصاف*** (ج٤ /ص٢٧٨) .

(٧٤) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) .

(٧٥) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) .

(٧٦) ***المحلى*** (ج٧/ص٥٤٤) .

(٧٧) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) .

(٧٨) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) .

(٧٩) ***الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار***، للإمام أبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان بن خواستي العبسي (المتوفى: ٢٣٥هـ) ، تحقيق/ كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد – الرياض، الطبعة الأولى: ١٤٠٩ كتاب البيوع، باب من كره شراء المصاحف رقم (٢٠٢٠٧) (ج٤/٢٨٧) .

(٨٠) ***مصنف ابن أبي شيبة***، كتاب البيوع، باب من كره شراء المصاحف، رقم (٢٠٢٠٨) (ج٤/ص٢٨٧) ..

(٨١) ***المجموع*** (ج٩/ص٢٥٢) .

(٨٢) ***شرح منتهى الإرادات*** (ج٢/ص٩) .

(٨٣) ***الفروع*** (ج٤/ص١٦-١٧) .

(٨٤) ***مصنف ابن أبي شيبة***، كتاب البيوع، باب من كره شراء المصاحف، رقم (٢٠٢٠٩) (ج٤/ص٢٨٧) .

(٨٥) ***مصنف عبد الرزاق***، للإمام أبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (المتوفى:٢١١هـ) ، تحقيق/حبيب الرحمن الأعظمي، نشر: المجلس العلمي- الهند، لمكتب الإسلامي - بيروت الطبعة الثانية: ١٤٠٣هـ، كتاب البيوع، باب بيع المصاحف رقم (١٤٥٢٣) (ج٨/ص١١٢).

(٨٦) ***مصنف عبد الرزاق***، كتاب البيوع، باب بيع المصاحف رقم (١٤٥٢١) (ج٨/ص١١١).

(٨٧) ***المحلى*** (ج٧/ص٥٤٤) .

(٨٨) ***المغني*** (ج٤/ص١٩٨) .

(٨٩) ينظر: ***البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة*** (ج١٨/ص٣٥٤) ، للإمام أبي الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي (المتوفى: ٥٢٠هـ) تحقيق/ محمد حجي وآخرون، نشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثانية: ١٤٠٨هـ- ١٩٨٨م، ***الذخيرة*** (ج١٣،ص٣٥٣) ، **المدخل** (ج٤/ص٨٦) ***المدخل***، للإمام أبي عبد الله محمد بن محمد بن محمد العبدري الفاسي المالكي الشهير بابن الحاج (المتوفى: ٧٣٧هـ) ، نشر: دار التراث، بدون طبعة وبدون تاريخ.

(٩٠) ينظر: ***الفتاوى الفقهية الكبرى*** (ج١/ص٣٨) لشيخ الإسلام لإمام أحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي السعدي الأنصاري (المتوفى ٩٧٤هـ) ، جمعها: تلميذ ابن حجر الهيتمي، الشيخ عبد القادر بن أحمد بن علي الفاكهي المكي، نشر: المكتبة الإسلامية، بدون رقم طبعة أو تاريخ.

(٩١) ينظر: ***كشاف القناع*** (ج١/ص١٣٦) ، ***شرح منتهى الإرادات*** (ج١/ص٨٧) .

(٩٢) ينظر: ***المحيط البرهاني*** (ج٥/ص٣٢١) ، ***مجمع الأنهر في شرح ملتقى الأبحر*** (ج٢/٥٥٤) ، للإمام عبد الرحمن بن محمد بن سليمان المدعو بشيخي زاده، يعرف بداماد أفندي (المتوفى: ١٠٧٨هـ) ، نشر: دار إحياء التراث العربي، بدون طبعة وبدون تاريخ.

(٩٣) ***المحيط البرهاني*** (ج٥/ص٣٢١) .

(٩٤) ***مجمع الأنهر*** (ج٢/ص٥٥٤) .

(٩٥) ***البيان والتحصيل*** (ج١٨/ص٣٥٤) .

(٩٦) ***الفتاوى الفقهية الكبرى*** (ج١/ص٣٨) .

(٩٧) ***المقنع في رسم مصاحف الأمصار*** (ص١٩) ، للإمام عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبي عمرو الداني (المتوفى: ٤٤٤هـ) ، تحقيق/ محمد الصادق قمحاوي، نشر: مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة.

(٩٨) ***المدخل*** (ج٤/ص٨٦) .

(٩٩) ***شعب الإيمان*** (ج٤/ص٢١٩) للإمام أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ) ، تحقيق/ عبد العلي عبد الحميد حامد، إشراف/مختار أحمد الندوي، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع بالرياض بالتعاون مع الدار السلفية ببومباي بالهند، الطبعة الأولى: ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

(١٠٠) ***نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج*** (ج١/ص١٢٦) ، للإمام شمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (المتوفى: ١٠٠٤هـ) ، نشر: دار الفكر، بيروت، الطبعة الأخيرة - ١٤٠٤هـ/١٩٨٤م.

(١٠١) نقله السيوطي في: ***الإتقان في علوم القرآن*** (ج١/٤ص١٦٩) للإمام عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، تحقيق/ محمد أبو الفضل إبراهيم، نشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٤ م.

(١٠٢) ***كشاف القناع*** (ج١/ص١٣٦) .

(١٠٣) ***شرح منتهى الإرادات*** (ج١/ص٨٧) .

(١٠٤) ***كشاف القناع*** (ج١/ص١٣٦) .

(١٠٥) ينظر: ***تحريم كتابة القرآن الكريم بحروف غير عربية*** (ص٦١) ، أبو سهل صالح علي العَوْد، تقديم/محمد بن عبد الوهاب أبياط، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - السعودية، الطبعة الأولى: ١٤١٦هـ ، نشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد – السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ.

(١٠٦) ***التفسير من سنن سعيد بن منصور*** (ج٢/ص٢٩٧) للإمام أبي عثمان سعيد بن منصور بن شعبة الخراساني الجوزجاني (المتوفى: ٢٢٧هـ) ، دراسة وتحقيق/ د سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد، نشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م،

(١٠٧) ***مصنف ابن أبي شيبة*** (ج٦/ص١٤٨) رقم (٣٠٢٤٢) .

(١٠٨) ***مصنف ابن أبي شيبة*** (ج٦/ص١٤٩) رقم (٣٠٢٤٢) .

(١٠٩) ***شعب الإيمان*** (ج٤/ص٢١٩)

(١١٠) ***الفتاوى الفقهية الكبرى***. (ج١/ص٣٧) .

(١١١) ***كشاف القناع*** (ج١/ص١٣٦) ، ***مطالب أولي النهى*** (ج١/ص١٥٨) .

(١١٢) ***الذخيرة*** (ج١٠/ص٤٨٥) .

(١١٣) ينظر: ***تحريم كتابة القرآن الكريم بحروف غير عربية*** (ص٦١) ..

(١١٤) ***الفتوى الصادرة عن الهيئة في دورتها الرابعة عشر بالطائف***، في شوال (١٣٩٩) هـ.

(١١٥) ينظر: ***رسم المصحف وضبطه بين التوقيف والاصطلاحات الحديثة*** (ص٨٢-٨٣) .

(١١٦) ينظر: بحث ***"كتابة المصحف" – مجلة البحوث الإسلامية*** - العدد السادس (ج٦/ص٢٧) ، أبحاث هيئة كبار العلماء.

(١١٧) ***البيان والتحصيل*** (ج١٨/ص٣٥٤) .